

شرح صحيح مسلم (367) " أهمية الصدق في البيع وماذا يفعل

من يخدع في البيع " للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه. ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب البيوع من صحيحه - [00:00:00](#)

تحت باب الصدق في البيع والبيان حدثنا محمد بن المثنى وهو ابو موسى العنزي قال حدثنا يحيى بن سعيد وهو يحيى بن سعيد القطان عن شعبته وشعبة ابن الحجاج ابو بسطام امير المؤمنين في الحديث - [00:00:25](#)

اول من فتش عن الحديث بالعراق ولا يمنع قولنا عنه انه امير المؤمنين في الحديث ان يقال ايضا البخاري امير المؤمنين في الحديث او الثوري امير المؤمنين في الحديث او غير ذلك - [00:00:45](#)

هذا باعتبار المكان والزمان كابتن امير المؤمنين في زمانه في بلده قال حاء وحدثنا عمرو بن علي وهو الفلاس صيرفي الفلاس حدثنا يحيى بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن قتادة - [00:01:00](#)

عن ابي الخليل عن عبدالله ابن الحارث عن حكيم ابن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا يعني بين العيوب وبين حقيقة السلعة - [00:01:19](#)

بورك لهما في بيعهما وان كذب وكنتم محقت بركة بيعهما يبقى هذا البائع معروف كيف يكتفم وكيف يغش لكن المشتري كيف يغش وكيف الكل يعرف ان السلعة تمن كبير باهظ ويشترى من الرجل على غرة ولا يبين له - [00:01:39](#)

ولا يبين له وضع السلعة وما تستحقه قال حدثنا عمرو بن علي حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا الامام عن ابي التياح قال سمعت عبدالله بن الحارث يحدث عن حكيم ابن حزام عن النبي صلى الله عليه وسلم بل بمثلها - [00:02:05](#)

قال مسلم بن الحجاج رحمه الله الامام مسلم ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة وعاش مئة وعشرين سنة قال سمعتا وعشرين سنة هذا الكلام ايضا بين مسلم بن حجاج وبن حكيم بن حزام بن حزام مفاوز - [00:02:24](#)

مفاوز مئات السنين بينهما ولا نستطيع ان نجزم بالصحة. هذا الا اذا اسند هذا الكلام والله اعلم قال باب من يخضع في البيوع حدثنا يحيى ابن يحيى وهو التميمي النيسابوري ويحيى ابن ايوب وهو المقابلي - [00:02:46](#)

وقتيبة هو قتيبة ابن سعيد وابن حجر قال يحيى ابن يحيى اخبرنا وقال الاخرون حدثنا اسماعيل بن جعفر عن عبدالله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه يخضع في البيوع - [00:03:05](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بايعت فقل لا خلابة ولا خلابة لا خلاف يعني لا غش ولا يحل لك ان تخدعني فهذا رجل كان اذا بايع بعد ذلك يقول له حق الرجوع في السلعة بعد ثلاثة ايام كما اتضح في طرق اخر - [00:03:25](#)

فكان اذا بقى يقول لا لا خيابة كانه الدغ فيقول لا يستطيع ان يقول لا خلاف يقول لا لا خيابة قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا وكيا حدثنا سفيان عن محمد ابن المثنى حدثنا محمد ابن جعفر - [00:03:48](#)

حدثنا شعبة كلاهما عن عبدالله بن دينار بهذا الاسناد مثله وليس في حديثهما فكان اذا بايع يقول لا خيابه انما الثابت اذا بايعت فقل لا لا خلاف هذا وصل اللهم على نبينا محمد واله والحمد وسلم والحمد لله رب العالمين - [00:04:08](#)

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:04:28](#)